

تعالى بحبادة الله ورجل متعلق بالسجد
إذا خرج منه حتى يعود إليه ورجل
تخاف الله فاجتمع علي ذلك وتفرقا
ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه
ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال
فقال أي أخاف الله ورجل تصدق
بصدقة فأخفاها حتى لا يعلم شيئا له
ما ينفع عيبيه نعم إن كان من يقندي
به فالأظهار في حقه أفضل أما صدقة
الفرس فالأفضل اظهارها في الصلاة
المكتوبة في الجماعة أفضل والنافذة
في البيت أفضل وليقندي به ليلا
يئلم ولا يجوز دفع شيء منها للأعيا
وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
صدقة السري التطوع أفضل علاه
بئها بسعين منعا وصدقة الفر
بينة علي بئها أفضل من سرها و
خسنة وعشرين منعا تنبيه
الصدقة تطلق علي الفرض والسفل

قال تعالى

قال تعالى خذ من أموالهم صدقة يطهرهم
وقال عليه الصلاة والسلام صدقة البر
علي عياله صدقة ذاكاة لا تطفئ إلا
علي الفرض و **لكفر عنكم من سيئاتكم**
أي بعضها وقيل من صلة وقرا إن عا مر
وحنص بالياء التحتية واليا قون بالنون
وقرا نافع وحرزة والكساي يحزم الرا
بالعطف علي محل فهو واليا قون بالرفع
علي الاستيفاء وقوله تعالى و **الله**
ما تعلمون خير منه ترغيب في ه
الاسرار لأنه عالم باطن الشيء كظاهرة
لا يخفي عليه شيء منه وما صنع النبي
صلي الله عليه وسلم المسلمين من
الصدق علي فقرا الشركين كي تحتم
الحاجة ليسلموا نزل **ليس عليك**
هداهم أي لا يجب عليك أن يجعل ه
الناس مهديين فتمنعهم الصدقة
ليدخلوا في الإسلام حاجة منهم اليها
وأنما عليك الارشاد والحث علي التماس